

وسائل الشيعة

[525] أحمد بن محمد، عن الجاموراني، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن محمد بن يوسف التميمي، عن محمد بن جعفر، عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): استوصوا بالصنانيات (1) خيرا - يعني: الخطاف - فإنه آنس طير (بالناس هم) (2)، ثم قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أتدرون ما تقول (الصنانية إذا هي ترغمت) (3) ؟ تقول: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حتى تقرأ أم الكتاب فإذا كان في آخر ترغمتها (4) قالت: ولا الضالين. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (5). 39 - باب تأكد استحباب اتخاذ الديك الأبيض لافرق، واختياره على الطاووس، واختيار الحمام المنمر عليهما. (15445) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن أبي جميلة، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ديك أفرق أبيض يحرس دويرة أهله وسبع دويرات حوله. (1) _____

في المصدر: الصائنات. وفي الحديث: " استوصوا بالصنانيات خيرا " وكان المراد بها الطويرات التي تأوى البيوت، المكناة ببناات السند والهند. (مجمع البحرين - صون - 6: 274). (2) في المصدر: الناس بالناس. (3) في المصدر: الصائنية إذا ترنمت ؟. (4) في المصدر: ترنمها. (5) يأتي في الباب 39 من أبواب الصيد. الباب 39 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 6: 549 / 1. (*) _____